

الأخلاق السيئة المزعومة في الحروب الإسلامية والرد عليها

محمد زيد لكهوي*

War in human society is an old phenomenon. It is as old as the human presence. War had been remained the symbol of destruction, massacre, cruelty and brutality. Islamic revolution changed the war completely, its name, motives, procedures, ethics, results and impact on the human society. After emergence of Islam, jihad has become a blessing for humanity. Whole of the world, Islamic or non Islamic, has benefited from Islamic revolution as it is acknowledged time to time by the balanced western thinkers. But some fanatic elements of the non Muslim world often try to tarnish the established noble image of Islam through spreading misunderstandings. It would not be wrong to say that have started an Intellectual war against Jihad in Islam. They have raised many ethical objections on the different aspects of Islamic jihad. I have presented some of these objections in lines below. So, in the current scenario, I felt it very necessary to refute their so called blames of ethical vices of the jihad in Islam. It is what I tried to do in this humble article.

الاسلام قد قلب العقلية البشرية قلبا، وشن على الجاهلية حربا، ورسم للاجتماع مثلا اعلى يخالف مالفوه، ويناقض ما عرفوه. فالشجاعة، والشهامة، والكم الموفى الى السرف والتلف، والتفانى في الاخلاص للقبيلة، والقسوة في الانتقام، والثار ممن تعدى على النفس أو على الاهل بالقول او بالفعل، هي اصول الفضائل عند الجاهلية. اما الاسلام فقد جعل المثل الاعلى للانسان الخضوع لله والانقياد لامره، والقناعة والتواضع ومجانبة التكاثر والتفاخر ثم الصبر .

الإسلام دين إلهامي و جامع يشتمل على العلم و الحكمة الكاملة الربانية لا يُعلم خلق قبيح قط . بل الذين لا يفهمون الحقيقة لهذا الدين القيم، يسعون أن يشاعوا مزاعمهم الباطلة و الكاذبة لتشويه الشهرة النقية للدين الطيب . فالآن نقدم بعض المزاعم المتعصبة في دين الله الحق والرد عليها .

١ - الجهاد وسيلة النهب والسلب: إن السامع لهذه الشبهة من العوام سريعا ما تتكون لديه فكرة عن المتحدّث عنه بأنه قد جمع من مساوئ الأخلاق ما فاق به غيره من القسوة والحقد والدموية وحب الدنيا والاستئثار ، وأنه لا بد أن يعيش حياة تناسب مع ما يقاتل من أجله ، وهو المال .

* الباحث لشهادة الدكتوراة بقسم الدراسات الإسلامية، جامعة البنجاب، لاهور

والرد على هذه الشبهة من وجهين، الأول بطلان إطلاق لفظ النهب على الغنائم وبيان أن الغنائم كانت في الأمم السابقة، فما يظفر به المجاهدون في الحرب غنيمة أحلها الله لهم ، فالفرق بين الغنائم والنهب كالفرق بين البيع والربا ، فكما أحل الله البيع وحرم الربا ، فقد أحل الله عز وجل الغنائم للمجاهدين منذ الأديان السماوية السابقة وحرم النهب والسرقة وأكل أموال الناس بالباطل .

فلم ينفرد الإسلام وحده بأخذ الغنائم في الحروب ، بل قد ورد ذلك في الشرائع السماوية السابقة ، فقد ورد في العهد القديم في سفر التثنية "(وإذا دفعها الرب الهك الى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف واما النساء والاطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغتنمها لنفسك وتاكل غنيمة اعدائك التي اعطاك الرب الهك)"¹ ، وجاء أيضاً في سفر التكوين أنه من صفات بنيامين "في الصباح ياكل غنيمة وعند المساء يقسم نهباً"² والثاني أن حال النبي صلی اللہ علیہ وسلم ينافي التهمة التي يتهمه بها المبطلون بنهب أموال الناس ، وأكلها بالباطل هو وأصحابه ، وأن جهادهم ما كان إلا إبتغاء عرض الحياة الدنيا وزخرفها . لكننا بتتبعنا حياة هذا النبي الكريم نجد أنها تتناهي تماماً مع هذه الفرية من أوجه تالية . فلماذا يرفض النبي صلی اللہ علیہ وسلم ما عرضه عليه المشركون من المال والجاه حين جهر بدعوته للتوحيد بدلاً من أن يخوض المعارك والصعاب التي تؤدي به للهلاك ، ولا يقبل المال المتحصل دون شقاء وعناء؟

أَوْ مَنْ كَانَ حَرِيصاً عَلَى الدُّنْيَا يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ أَنْ يَدْعُوا لِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ وَيَزْرَعُوا فِيهِمْ أَنْ هِدَايَةَ النَّاسِ خَيْرٌ مِنْ حَمْرِ النَّعْمِ ، وَيُوضِحُ لَهُمْ إِثْمَ مَنْ كَانَ هَمُّهُ الدُّنْيَا قَائِلاً " تَعَسَّ عَبْدُ الدَّيْنَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهِمِ وَعَبْدُ الْحُمَيْصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رِضِي وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعَسَّ وَأُتْتَكَسَّ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَفَشَ طَوَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ قَرْبِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُعْبَرَةً قَدَمَاهُ إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ. " ³

أَوْ مَنْ كَانَ حَرِيصاً عَلَى الدُّنْيَا وَالْغَنِيمَةِ يُؤَثِّرُ غَيْرَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَلَا يَسْتَأْثِرُ بِالشَّطْرِ

الأكبر من الغنيمة ثم يقسم عليهم ما شاء متى شاء وأيضا شاء؟

أَوْ لَوْ كَانَ يَجِبُ الدُّنْيَا حَرِيصاً عَلَيْهَا ، أَكَانَ يُسْكِنُ نَسَائِهِ فِي حَجَرَاتٍ بَسِيطَةٍ بِجَوَارِ

مسجده بدلاً من أن يتخذ القصور وأفخر الدور ؟

أومن كان حريصاً على الدنيا يبحث أصحابه على ترك متاعها والازدياد من زاد الآخرة قائلاً "ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ، إلا ذكر الله وما والاه ، وعالم ، أو متعلم" ⁴ ؟

أولو كان يحب الدنيا ، حريصاً عليها ، أكان لا يملك الزاد لبيته ، وتمر عليه الأيام ما يرى فيها اللحم كما يرى سائر الأنعام ، تقول عائشة رضی الله عنها " كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلِي فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أُبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ فُقِلْتُ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ قَالَتِ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ" ⁵ ؟

أومن كان حريصاً على الدنيا والمال ، يرى أن المال والغنائم خير له ولأهله كما تزعمون ، أمعقول منه ألا يورث أبنائه ما كان له من مال في الدنيا ، فيحرمهم مما كان يرجوه لنفسه من الخير؟ ، فقد أخرج الإمام البخارى رحمه الله من حديث عائشة رضی الله عنه أم المؤمنين رضی الله عنها " عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالْعَبَّاسَ أُنْتَبَأَ أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً إِلَّا مَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. " ⁶ ويرفض كل ما عرض عليه من خير الدنيا ؟ إذا كان يحب الدنيا ، حريصاً عليها ، أموت ودرعه مرهونة لدى يهودي في طعام لأهله لا يملك ثمنه ؟

فقد قالت السيدة عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها " تُوِّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. " ⁷ لماذا لم يمت ملكا كسائر الملوك ، فقد فتح الفتوح ، وغزا الغزوات ، وملك جيوشه الدنيا ، فما وجدناه هو وأصحابه ومن تبعهم غارقين فيما غرق فيه الملوك من الترف والرغد والملذات ؟

فقد روى الإمام البخارى من حديث أنس بن مالك رضی الله عنه أنه قال " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُعَزَّ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَعَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ فَتَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا. " ⁸ ، وفي رواية أخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سمع رجلاً " يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَى الْفِطْرَةِ . ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَتْ مِنَ النَّارِ . فَتَنظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى ."⁹

ففى هذين الحديثين يوضح لنا أحد صحابة رسول الله ﷺ منحه السلف الصالح فى التثبت من الحكم على القوم بقريئة تدل على الإسلام ، فإن النبي ﷺ كان قبل إغارته على أى قوم يتثبت من إسلامهم حتى يكف عنهم ، فإنه لا بد من ظهور شعائر الدين عليهم ، وأكثرها ظهوراً الصلاة ، وعلامتها النداء ، فكان ﷺ إذا سمع النداء كف عنهم وعلم أن هذه الديار ديار إسلام لا يصح وطئها .

فأرسل النبي ﷺ خالد بن الوليد رضى الله عنه بجيش من المسلمين وأمرهم بالتأني وألا يتسرعوا فى قتال بنى المصطلق حتى يتبينوا حقيقة الأمر ، فأرسل خالد إليهم بعض الرجال ليعرف أحوالهم قبل أن يهاجمهم ، فعاد الرجال وهم يؤكدون أن بنى المصطلق لا يزالون على الإسلام ، وقد سمعهم يؤذنون للصلاة وقيمونها ، فعاد خالد إلى النبي ﷺ دون قتال ، ليخبره أن بنى المصطلق ما يزالون على إسلامهم .

لقد ذكر الإمام البخارى رحمه الله فى صحيحة من حديث عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أنه قال "بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي حَازِمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَانًا صَبَانًا فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَسِيرَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرٍ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَسِيرَهُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَاَهُ فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ ."¹⁰

إن النبي ﷺ فى هذه القصة أنكر على خالد رضى الله عنه أنه لم يأخذ فى اعتباره قصد المتكلم ، فإن قصد المتكلم شرط من شروط الحكم عليه ، فإنهم قصدوا أن يقولوا أسلمنا ولم يقصدوا أن يقولوا ارتدنا عن دين الله ، ولذلك تبرأ رسول الله ﷺ من صنيع خالد رضى الله عنه وهو سيف الله المسلول فى زمن الإسلام ، فى زمن خير قرن زمن العلم والوحي .

- هل هذا النبي ﷺ هو من من يميل للسيف ويعشق القتلى؟
- لو كان كذلك فلم ينكر على خالد بن الوليد رضى الله عنه صنيعه؟

- أهذا النبي من يرغب في غنيمة القوم؟ لو كان كذلك لكان حريصاً على كفرهم إذ يستحل به ديارهم وأموالهم ، ولما تثبت من أحوالهم.
- فلماذا ينكر على أصحابه تأويلهم الذي استحلوا به دماء وأموال هؤلاء القوم؟
- ولماذا ينكر عليهم أصلاً إن كانت الغنائم ستأتيه وهو في زعمكم ما يحرص إلا عليها؟

والرد على ذلك أنه نبي مرسل بوحى السماء ، وداعٍ إلى الحق ، حريص على هداية الخلق ، دعوته دعوة سائر الأنبياء ، يسير في درهم الذي بيّنه له ربه .
نبي يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر ، ويقيم التوحيد وينهى عن الشرك والتنديد ويأمر بالفضائل وينهى عن الرذائل ، ويحل الطيبات ويحرم الخبائث ، ويأمر بإطعام الطعام وإفشاء السلام والصلاة والناس نيام والصدقة والصيام ، والإحسان إلى سائر الأنام ، أمثل ذلك يُلام؟

أن النبي صلّى الله عليه وسلّم نفى ذلك في قوله لأصحابه " وَلَا يَجِلُّ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا إِلَّا الْخُمْسُ وَالْخُمْسُ مَزْدُودٌ فِيكُمْ. " ¹¹ ، فهو لا يسعى لغنيمة كما يظن المقترون ، فإن الخمس الذي من له بين أنه مردود في مصالح المسلمين ومنافعهم ، فما جاء يسعى لغنيمة ولكنه يسعى لنشر عقيدة التوحيد والانقياد لرب العبيد.

فمن لم يتبين له الحق مما عرضنا من سيرة سيد الخلق ، فهم كمن اختار الضلال من المشركين الذين قال الله عز وجل فيهم " أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ " (الحج ٤٦: ٢٢).

٢ - المسلمون هم بدؤوا الحرب على قريش مكة بقطع الطريق لغيرهم: لازم قول هذه

الشبهة أن المسلمين هم المعتدون على المشركين ، وأن سعيهم ليس لعقيدة تدفعهم ، بل هو المال والدنيا التي كانت أكبر همهم ، وأنهم لم يكونوا مسلمين ، بل هم جماعة من قطاع الطرق يسعون للسلب والنهب. وللإجابة على هذه الشبهة ، ينبغي لنا أن ندرس الأحداث السابقة للإغارة على هذه القوافل ، حتى يتبين الحق ، وتقوم الحجة ، وتتضح المحجة .

فحينما ظهر النبي صلّى الله عليه وسلّم برسالته ودعوة الناس إلى توحيد الله عز وجل والخروج من عبادة الأوثان إلى توحيد الرحمن ، فما كان من المشركين إلا أن ضيقوا عليه في دعوته ، وكادوا له وتعرضوا له ولمن آمن معه بالأذى ، فعذبوهم ونكلوا بهم وقتلوهم ، وقاطعوهم بإفريقية

عقدوها بينهم بمنع التعامل معهم أو البيع والشراء منهم أو نكاحهم ، وحاصروهم في شعب بنى طالب ثلاث سنوات بلا زاد ، وألبوا عليهم الأمصار حتى لا تُقبل دعوتهم ، وعرضوا لهم سفهائهم ، وبكل هذه الأنواع من الاضطهاد أصبح لا سبيل للمسلمين إلا الهجرة في سبيل الله فراراً بدينهم ، بعد أن صادر المشركون أملاكهم واستباحوا دماءهم وأموالهم .

فأى عداوة أشد من ذلك ، وأى سبب أقوى من هذا الظلم الذى وقع عليهم حتى يأذن الله لهم بأن يقاتلوا من أخرجوهم من ديارهم وأموالهم وعذبوهم ، فأعلنوا الحرب عليهم بإذن من الله تعالى حين قال لهم " **أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٢٢٠﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ لَكُنَّ عَالَمًا حَرًّا وَلَئِنْ كُنَّا إِلَّا لِنُضِرَّكَ بِالْعَذَابِ نَحْمَدُكَ وَإِنَّكَ لَكِنُزِيلُ السَّمَانِ ﴿٢٢١﴾** " (الحج ٢٢:٣٩، ٤٠) .

فهل من يُعَدَّبُ في نفسه ودينه ويُقَاتَعُ بالسنين ويُخْرَجُ من دياره وماله ويُقَتَلُ أهله ، لا يكون له الحق في أخذ حقه الذى أَخَذَهُ منه هذا العدو العاشم الذى فعل به كل هذه الأفاعيل؟

على الرغم من مساعي الأمن والسلم أما الذين ناصبوه العدا، وأعلنوا حالة الحرب على الدولة الإسلامية، وأهلها، فهم قريش، وذلك فور انتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وإقامة الدولة فيها . و أما القبائل المنتشرة في الجزيرة العربية فإنها ترسمت خطا قريش فيما بعد في عدايتها للدولة الجديدة .

ولا نعني هنا ، بالنسبة لإعلان قريش الحرب على المدينة هو ما كان من قريش من إيذاء للمسلمين، وتعذيبهم، وهم في مكة، حتى اضطروهم إلى الهجرة منها . لانعني هذا هنا . وإنما نعني، بغض النظر عن إساءات قريش السابقة على إقامة الدولة ، أن ما بدر من رؤساء قريش في مكة من تصرفات بعد قيام الدولة الإسلامية في المدينة تدل على مبادرة مكة في إعلان الحرب على الدولة الجديدة في المدينة، واعتبار أهلها أهل حرب .

والدليل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري، أن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا فَتَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ انْظُرِي لِي سَاعَةَ خَلْوَةِ لَعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ يَا أَبَا صَفْوَانَ مَنْ هَذَا

مَعَكَ فَقَالَ هَذَا سَعْدٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ أَلَا أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا وَقَدْ أُوَيْثِمُ الصُّبَاءَ وَرَعْمَتُمُ أَنْتُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ أَمَا وَاللَّهِ لَئِن مَنَعَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ¹²... ومعنى هذا أن الأيدي المسككة بزمام الأمور في مكة هي التي بادرت، وأعلنت الحرب على الدولة الإسلامية في المدينة، واعتبرت المسلمين أهل حرب لا يسمح لهم بدخول مكة إلا بصفة مستأمنين.¹³

تقدم ما أدلى به كفار مكة من التنكيلات والويلات على المسلمين في مكة، ثم ما أتوا به من الجرائم التي استحقوا لأجلها المصادرة والقتال، عند الهجرة، ثم إنهم لم يفيقوا من غيهم ولا امتنعوا عن عدوانهم بعدها، بل زادهم غيظاً أن فاتهم المسلمون ووجدوا مأمناً ومقراً بالمدينة، فكتبوا إلى عبد الله بن أبي سلول، وكان إذ ذاك مشركاً، بصفته رئيس الأنصار قبل الهجرة، فمعلوا أنهم كانوا قد اتفقوا عليه، وكادوا يجعلونه ملكاً على أنفسهم لولا أن هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، وآمنوا به، كتبوا إليه وإلى أصحابه المشركين، يقولون لهم في كلمات بآفة:

"إنكم آويتم صاحبنا، وإنا نقسم بالله لتقاتلنه أو لتخرجنه، أو لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم، ونستبيح نساءكم."

وبمجرد بلوغ هذا الكتاب قام عبد الله بن أبي ليمثل أوامر إخوانه المشركين من أهل مكة، وقد كان يحقد على النبي صلى الله عليه وسلم؛ لما يراه أنه استبله ملكه - يقول عبد الرحمن بن كعب: فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لقيهم، فقال: (لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ، ما كانت تكيديكم بأكثر ما تريدون أن تكيديوا به أنفسكم، تريدون أن تقالوا أبناءكم وإخوانكم)، فلما سمعوا ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم تفرقوا.¹⁴

في هذه الظروف الخطيرة التي كانت تهدد كيان المسلمين بالمدينة، وتنبئ عن قريش أنهم لا يفيقون عن غيهم ولا يمتنعون عن تمردهم بحال، أنزل الله تعالى الأمر بالقتال " وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩١﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩٢﴾ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٣﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا

فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ " (البقرة ١٩٣-١٩٠:٢) والملاحظ أن الأمر بالقتال هنا إنما جاء لمحاربة مَنْ بدأ بالقتال فقط، دون المسالم، وجاء التأكيد الشديد على ذلك المعنى بقول الله تعالى: (وَلَا تَعْتَدُوا)، ثم التحذير للمؤمنين: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)، فالله لا يُحِبُّ الاعتداء، ولو كان على غير المسلمين، وفي هذا تحجيم كبير لاستمرار القتال، وهذا فيه من الرحمة بالإنسانية جميعاً ما فيه.

إن هذا مما لا تقره الفطر الصحيحة والعقول السليمة ، ولولا ذلك لما عقدت الدول الألوية للذب عن حياضها ، وجهزت الجيوش لرد أى عدوان فى حقها .

ولهذا كان المسلمون يتعرضون لقوافل قريش لقطع الطريق عليها كنوع من الحرب الاقتصادية عليها ورغبةً فى رد حقوق المسلمين المسلوبة وأموالهم المنهوبة فى العهد الأول من الدعوة الذى ذاقوا فيه العذاب.

٣- الإسلام دين الإرهاب والتخويف للناس: هذه الشبهة يروجها أعداء الإسلام على

خاتم الأنبياء والمرسلين عليه وسلم ، أنه جاء لإرهاب الناس ، والأمر بتخويفهم وبث الرعب فى نفوسهم وقتلهم ، ويستدلون بوجود لفظة الرعب فى الكتاب والسنة .

وللرد على هذه الفرية لا بد من إستعراض هذه النصوص التى وردت فى الكتاب

والسنة. قال الله تعالى "سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ " (ال عمران ١٥١:٣) و قال " إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاصْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ " (الأنفال ١٢:٨) ثم قال " وَأَنْزَلْنَا الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ وَقَذَفْنَا فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرَبِّقًا تَفْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ

فَرِيقًا" (الأحزاب ٢٦:٣٣) ثم ورد " هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُجْرِبُونَ بِيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ " (الأحزاب ٢:٣٣) .

من الملاحظ فى كل الآيات السابقة أنها جاءت فى سياق الكلام على الجهاد ،

وليس على الإطلاق ، وهذه الشبهة تخرج من نفس المشكاة التى خرجت منها شبهة أن

الإسلام دين الإرهاب .

إن الناظر إلى هذه الأدلة وحدها وحدها كافية لرد هذه الشبهة من حيث سياق الآيات ، فكيف إذا ضم إليها الآيات التي تأمر بالعدل مع المخالف والإحسان في معاملته وإجارته كما في قوله تعالى " وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ " (التوبة: ٩:٦). وفي قوله أيضاً " لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلُوهُمْ وَوَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ " (المتحنة: ٩، ٨: ٦٠). وقال أيضاً " وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ " (المائدة: ٥:٢). وقال أيضاً " وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ " (المائدة: ٨:٥).

روى الإمام البخارى رحمه الله في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا وَإِنَّمَا رَجُلِي مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةُ فَانْصَلَّ وَأَجَلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَأُعْطِيَتْ الشَّقَاعَةُ. "15

ففى هذا الحديث يوضح النبى صلى الله عليه وسلم أن هذا الرعب إنما هو فى المسير ، الذى هو الخروج للجهاد ، ، وهو موافق لما ذكرنا من الآيات ، ليس عاماً فى كل زمان ومكان ، وإلا لما تبعه الناس ولما لاقت دعوته القبول.

وهذا التحليل ليس غريباً ، فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يوصي أصحابه رضوان الله عليهم بأقباط مصر من بعده قائلاً " إذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط خيراً ، فإن لهم ذمة ورحما ، يعنى أن أم إسماعيل كانت منهم. "16

أما حديث " أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ. "17 ، فليس المراد منه قتل الناس وإرهابهم ، ففرق بين القتال والقتل ، فالقتال بذل الطاقة لصرف الغير عن إيذاء المسلمين أما القتل فهو القضاء عليه .

وليس المراد في هذا الحديث كل الناس ، وإنما المراد أن الله أمره بقتال من يمنعون الناس من حريتهم الدينية حتى يشيع هذا الدين فلا يمنع أحداً أحداً عنه ، فليس المراد حتى يسلم الجميع ، وإنما القتال من أجل تبليغ الإسلام للناس ، ومن بعد ذلك فمن شاء بعد ذلك فليؤمن و من شاء فليكفر ، فلم يشهد تاريخ المسلمين تطبيقاً لهذا الفهم المغلوط مطلقاً ، فلا إرهاب في الحديث ، وإنما يحث الحديث على قتال من يمنعون وصول الدعوة للخلق حتى تتوفر لهم حرية الاختيار وتقرير الحرية العقدية.

في الآونة الأخيرة صار ثم تلازم بين كلمتي الإسلام والإرهاب عند أعداء الإسلام وعوام المسلمين ممن لم يتفقهوا في دينهم ، وطعنوا في الإسلام وقالوا أنه منيع لإرهاب الخلق وترويعهم بغير حق .

كان إرهاب الخلق بغير حق كما صنع سحرة قوم فرعون مع بني إسرائيل ، قال الله تعالى " فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ (الأعراف: ١١٦: ٧)"

وإرهاب الخلق بالحق ، وهو بالجهاد في سبيل الله وفق ما شرعه الله تعالى " وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِبِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (الأنفال: ٦٠: ٨) . وقال أيضاً " لِأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنْتُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ" (الحشر: ١٣: ٥٩) .

والمعني المقصود هنا هو الإعداد لإخافة وإرهاب أهل الباطل ، أعداء الدين الذين يقاتلون أهل الإيمان في الميدان ، إذ أن الصفوف إذا ما إلتقت كان كل فريق حريص على أحد أمرين : إما النصر وإما الموت ، وكلاهما لا يخلو من ضحايا ولا يتحقق إلا ببث الرعب في قلوب العدو وإحداث النكايه فيه ، وليس هذا خاصاً بالمسلمين فحسب ، فإن من كان حريصاً على النصر والنجاه كان لزاماً عليه الأخذ بأسابهما ومقدمتهما وهو بث الرعب في قلب عدوه .

فهو إرهاب المحاربين لا المدنيين في زمن الحرب ، وليراجع كيف تعامل الإسلام مع المدنيين في الحرب ليعلم ما في هذا الدين من مكارم الأخلاق . فليس المقصود إرهاب كل الخلق كل وقت ، ومن قال بخلاف هذا فقد جانب الحق ، وترك المحجة والأدلة التي تشير إلى حسن معاملة المخالفين عامة وأهل الكتاب خاصة .

جاء الإسلام بالعقوبة الرادعة لكل من يحاول الإفساد في الأرض ، ممن يرهبون الناس بغير وجه حق ، ويستحلون أموالهم ودمائهم ، فشرع الله عز وجل أشد عقوبة عليهم ، ألا وهي حد الحرابة . فإن الإسلام يرفض ترويع الأمنين وإزهاق أنفوس الأبرياء ، ونهب الأموال المعصومة ، وإن كان فاعليها ممن ينتسبون إلى الإسلام ، ولا يقدرح في الإسلام إنتسائهم إليه إن حادوا عن الصراط المستقيم .

وقد بين الله عز وجل هذا الحد في كتابه قائلاً " **إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ** " (المائدة: ٣٣: ٥).

وأقامه النبي صلی الله علیه وسلم على العرنيين في عهده ، بياناً منه لأمته ، وتطبيقاً عملياً لسنته حتى يعلموا عاقبة المفسدين ، وفي ذلك بيان لحزم الإسلام في معاملة أهل الإرهاب . ليس حقاً أن كل من حمل سيفاً صار إرهابياً، فقد حمل الأنبياء عليهم السلام سيوف الحق ، وجاهدوا أعداء الدين ، فهل كان الأنبياء وأتباعهم إرهابيين ؟ كما ينبغي أن ننتبه إلى أنه ليس كل من حارب بالسيف صار مجاهداً على منهج الأنبياء ، فإن هناك من هم من أبناء جلدتنا ، يتكلمون بألسنتنا ، وقد ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، سلكوا منهج الخوارج ومن شابههم في تغيير المنكر ، فأفسدوا في الأرض ظانين أن هذا هو السبيل الحق . وليس المقصود بوصفهم خوارج أن يكونوا على ما كان عليه الخوارج الأول فحسب ، لا، فالخوارج الأوائل كانوا يقاتلون المقاتلين ، أما هؤلاء فيقتلون الأمنين ، فهم أقرب للقرامطة الذين استحلوا الحرم وقتلوا الحجاج ورموا بهم بثر زمزم ، وإقتلعوا الحجر الأسود وأخذوه إلى بلادهم .

وأما أعداء الإسلام الذين ظنوا أن كل من حمل سلاحاً فهم إرهابياً ، فوصفوا الإسلام بأنه دين الإرهاب لما قام به المجاهدون الأوائل من فتوح ، وقاسوا عليه أعمال الخوارج المارقين في هذه العصور الذين لبسوا على الشباب بدعوي الجهاد . ومنتهي من ذلك أن من التلازم بين الإرهاب والإسلام ظلم وكذب وإفتراء ، وأن الإرهاب بمعناه الحقيقي شذوذ موجود في كل الشعوب والأديان السماوية أو التي وضعتها طواغيت البشرية .

٤- إنتشار الدين بالسيف المسلط على الرقاب وسفك الدماء: كثيراً ما طعن أعداء الإسلام في الإسلام بأنه ما إنتشر إلا بالسيف المسلط على رقاب العباد من أجل نشر عقيدته ، وهذا ما أثبتنا خلافه في البحوث السالفة ، لكنه نظراً لأن هذه الشبهة من أعظم شبه أعداء الإسلام ، كان لزاماً أن تُفردَ برد مستقل حتى نلم بها من كل الجوانب .

إن المتدبر لهذا القول ليعلم أن هذا الطعن إنما يصب في عقيدة كل طاعن بأنه خان دينه من أجل الإكراه المزعوم ، فمن ذا الذى يتخلى عن عقيدته من أجل الهزيمة في معركة أو من أجل ضغط أو إكراه .

كما أنهم طعنوا في الإسلام بأنه جاء بشريعة الجهاد ، والحق أن الجهاد بالسيف حرب مشروعة في كل الأديان وعند عقلاء البشر ، كما هو في الإسلام ، ليس تعطشاً للدماء كما يطعن الطاعنون ، بل شرعه الله لإعلاء رايته ، ووضع له شروطاً وضوابط من حيث الابتداء والانتهاء ، وحدد الواجب والمسنون والمباح والمحظور في كل مرحلة من مراحلها . فلم تكن هذه الشعيرة خاصة بدين الإسلام وحده ، بل كانت في الأديان السماوية السابقة أيضاً كما وضح القرآن ذلك ، وقد مر معنا من خلال التمهيد وفي الباب التمهيدى للبحث كيف كان الجهاد في شرائع كافة الأنبياء والمرسلين فلا حاجة للإعادة والإطالة هنا مرة أخرى .

لقد مكث النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر عاماً يدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة صابراً على الأذى، مستضعفاً هو ومن معه ، حوضر في شِعْبِ أَبِي طَالِبٍ ثلاث سنوات هو وأصحابه الذين أمنوا بدعوته وصبروا وأودوا في سبيل الله وعُدُّوا حتى كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم " أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَنْتَتَيْنِ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ ، أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَاللَّهُ لَيَسَّيِّنَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِيْبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، أَوْ الذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ."¹⁸

ولما عذب المشركون آل ياسر وقتلوا سمية أم عمار رضى الله عن الجميع أمرهم النبي

صلى الله عليه وسلم بالصبر قائلاً لهم (صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة).

- فلو كان هذا الدين مفروضاً على الناس بالقوة والقهر ، فعلام الصبر؟
- ولم هذا التحمل فيما أُكْرِهُوا عليه؟

- ولم لم يرتدوا من بعده ، أو هاجروا إلى البلاد القوية كالفرس والروم في ذلك الوقت لتحميهم وتحمي عقائدهم التي أكرهوها على تغييرها بزعمكم؟
 - ثم كيف يُقتل ويُكَلِّلُ بقومٍ تزعمون أنهم فرضوا دينهم بقوة السلاح؟
- لقد أذن لهم الله في المحرّة وقت ضعفهم ، فهاجروا إلى بلاد الحبشة لأن فيها ملكاً نصرانياً لا يُظلمُ عنده أحد ، ورغم ذلك تبعتهم قريش في الحبشة ليؤلبوا ملكها عليهم فيطردهم منها .
- فأين هذا السيف الذي قد سلط على من أسلم من أهل مكة حتى هاجروا منها ، فأرينَ بدينهم ممن لاحقهم فيها؟ وأين هذا السيف الذي كان على رقية أهل المدينة حين ذهبوا إليه فبايعوه وهو مستضعف في مكة، ولما هاجر إليهم استقبلوه بالفرحة والترحاب؟ وأين هذا السيف الذي كان على رقية النجاشي الذي لجئوا إليه حال إضطهادهم ومن ثم أسلم عندما علم بدينهم؟
- إن أكبر عدد من الذين دخلوا الإسلام في عهد النبوة إنما كان بعد صلح الحديبية ، الصلح الذي صار بين النبي عليه وسلم وقريش ، والذي كان أحد بنوده الكف عن الحرب عشرة أعوام ، فأين السيف الذي أجبر هؤلاء على الإسلام؟
- ولمّا نقضت قريش العهد ودخل النبي صلى الله عليه وآله مكة عام الفتح وعفا عن أهلها وقال لهم (إذهبوا فأنتم الطلقاء)¹⁹ ، لم يشترط عليهم الإسلام ، ولم يسلط على رقابهم السيف ولم يظلمهم بالرماح .
- وفي عهد النبوة ، في غزوة مؤتة (جمادي الأولى سنة ٨ هـ) ، حينما علمَ هرقل عظيم الروم بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جهز له جيشاً عرمرما قوامه مائة ألف ، يسانده جيش آخر من مائة ألف مقاتل من حُثمٍ وحُدّامٍ ويُلقيين ويَهْرَاءٍ ويَلبي . فأين السلام ، وأين المحبة ، وأين حرية الدين؟ من الذي قام بالعدوان هنا ؟ المسلمون أم النصارى ؟
- ومما ينقض أيضاً هذه الفرية انتشار الإسلام في بلاد التي لم يدخلها المسلمون ، وهي من أكبر البلاد في عدد المسلمين مثل أندونيسيا والصين والهند وأوربا والأمريكتين . فأين هذا السيف المسلط على رقاب أهلها حتى يعتنقوا هذا الدين؟
- بل نقول أن هذه البلاد التي انتشر فيها الإسلام بدون سيف يُضطهدُ فيها المسلمون وينكل بهم ، ولا يشتم ذلك عن دينهم أن يرتدوا على أديبارهم .

إن دولة الإسلام التي قامت في خلال ثلاث وعشرين سنة ، مجموع من قُتِلوا تسعة وثلاثين وأربعمائة ، ليس كما يهول أعداء الإسلام من أنه انتشر بالسيف فإن لازم كلامهم أن تكون بحار من الدماء قد شقت الأرض في زمانهم ، وهو خلاف ما ذكرناه ، فلم يقيم الإسلام على إبادة الشعوب كما فعل التتار والصليبيون ، بل أكرم أهل البلاد المفتوحة وأبقاهم على ما هم عليه وأحسن إليهم ، فمن ادعى خلاف ذلك فعليه بالدليل ولن يجد لما ذكرنا بديلاً .

لا يختلف عقلاء بني آدم على أن الإكراه على شيء ليس بباعثٍ على حبه ، بل إن ذلك سبباً في ضده، وهو البغض لما تُكره عليه ، وبالتالي يكون التمسك والثبات على ما العقيدة ولو في الخفاء ، فإن عقيدتك ما قر في قلبك عن حب وانقياد لا كره وإجبار . ولا يختلف عقلاء بني آدم أيضاً على أنه يمكن إخفاء ما يمكن حصول الضرر به ، فلو كان الضرر سيلحقك بسبب عقيدتك ، لا شك أنك ستخفيها ولا تعرض نفسك للهلاك . لكن أن يقال إن هذا الإكراه باعث على الانتقال من دين لدين ، فهذا ما تأباه العقول القويمة ، فأى دين هذا الذي يُتَنَازَلُ عنه من أجل ما قد يتسبب التدين به من ضرر؟

فقد ثبت أتباع الأنبياء على شتى ألوان العذاب والأذى ، صبر بنو إسرائيل على ما لقوا من فرعون وقومه من القتل واستباحة النساء وذبح الأبناء ، وصبر أتباع المسيح عليه السلام على ما لقوا من اليهود الذين نكلوا بهم في كل زمان منذ رسالة المسيح وطاردوهم في الشعاب والجبال ، وصبر أتباع محمد ﷺ على ما لقوا على يد المشركين من ألوان الأذى ، فهكذا أتباع الأنبياء لم يثنتهم هذا عن دينهم ، لأن الإيمان حين تخلط بشاشته القلوب لا يستخطه أحد.²⁰

يقول المؤرخ الفرنسي جوستاف لوبون في كتابه (حضارة العرب) " وكان يمكن ان تُعمى فتوح العرب الأولى أبصارهم و أن يقترفوا من المظالم ما يقترفه الفاتحون عادة و يسبيوا معاملة المغلوبين و يكرهوهم على اعتناق دينهم الذي كانوا يرغبون في نشره في العالم ، ولو فعلوا هذا لتألبت عليهم جميع الأمم التي كانت غير خاضعة لهم بعد، ولأصابهم مثل ما أصابت الصليبيين عندما دخلوا بلاد سورية موخراً، ولكن العرب اجتنبوا ذلك ، فقد أدرك الخلفاء السابقون الذين كان عندهم من العبقريّة السياسية ما ندر وجوده في دعاة الديانات الجديدة، أن النظم و الأديان ليست مما يفرض قسراً، فعاملوا، كما رأينا ، أهل سورية و مصر و إسبانية و كل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم و معتقداتهم غير فاضين عليهم

سوى جزية زهيدة ، في الغالب، إذا ما قيست بما كانوا يدفعونه سابقا، في مقابل حفظ الأمن بينهم ، فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب ولا دينا مثل دينهم .²¹ و يكتب أيضا " قد أثبت التاريخ أن الأديان لا تفرض بالقوة ، فلما قهر النصراني عرب الأندلس فضل هؤلاء القتل والطرده عن آخرهم على ترك الإسلام . ولم ينتشر الإسلام إذن بالسيف بل انتشر بالدعوة وحدها ، وبالدعوة وحدها اعتنقت الشعوب التي قهرت العرب مؤخرًا كالترك والمغول ، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند - التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل، ما زاد عدد المسلمين إلى خمسين مليون نفس فيها، و يزيد عدد مسلمي الهند يوما فيوما . . . ولم يكن الإسلام أقل انتشارًا في الصين التي لم يفتح العرب أي جزء منها قط ، وسترى في فصل آخر سرعة الدعوة فيها ، ويزيد عدد مسلميها على عشرين مليونًا في الوقت الحاضر .

٥- إجازة الرق في الحرب معارضا للحرية والمساواة: إن ما يأتي في الذهن لأول وهلة عند أعداء الإسلام أو الجهال عند الاستماع لكلمة الرق في الإسلام أنها مساوية لكلمة الاستعباد والذل قياساً على الرق الروماني الذي كان يُسخر الناس ويستعبدهم ويجعلهم سلعة لا حق لها في شيء ، بل هي مُثقلة بالواجبات تجاه سيدها ، فجاء الإسلام لينقض هذا الظلم للرقيق و منحه حقوق كما أن عليه واجبات .

فقد كان الرق موجوداً في قوم يعقوب ويوسف عليهما السلام قبل الإسلام، قال الله تعالى " وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَى دَلْوَهُ قَالَ يَا بُشْرَى هَذَا غُلَامٌ وَأَسْرُوهُ بِضَاعَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ" (يوسف ١٩: ١٢)

وفي سفر التثنية (وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالْأَطْفَالُ وَالْبَهَائِمُ وَكُلُّ مَا فِي الْمَدِينَةِ، كُلُّ غَنِيمَتِهَا، فَتَعْتِنُمَهَا لِنَفْسِكَ، وَتَأْكُلُ غَنِيمَةَ أَعْدَائِكَ الَّتِي أَعْطَاكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ.)²²

جاء الإسلام لمعالجة هذا الواقع في حياة الناس ، واقع يشهد بأن هناك سيد وسيدة ، وأن هناك عبد وأمة ، وبين الطرفين علاقات وحياة قائمة لا يمكن هدمها بين صباح ومساء ، فكانت المهمة هي تخفيف منابعه بأدني مفسدة .

فإن سأل سائل، ما المفسدة في تحرير الناس من الرق ؟ ولماذا لم يقض الإسلام على الرق بأمر صريح ؟ فالجواب أن هناك جوانب أخرى لم يلقي لها بالاً من ألقى بهذه الشبهة وهي أن غالب الرقيق منهم النساء والأطفال الذين لا يستطيعون أن يدبروا معاشهم بين يوم وليلة فلو صاروا أحراراً أين يذهبون؟

أين تذهب هذه المرأة أو الفتاة التي تجد نفسها حرة ، فلا مأوي لها إلا أن تلتقطها الكلاب الضالة في الطرقات ، أو تضطر للفاحشة ؟ وأين يذهب هذا الطفل ، الذي لا يملك مالاً ، ولا لديه ساعداً يعمل به؟
ولذلك كان منهج الإسلام منهاجاً تدريجياً رقيقاً في معاملة هذه الظاهرة ، فإن الرفق ما كان في شئ إلا زانه وما نُزِعَ من شئ إلا شاناه .

وقد كان ذلك جلياً في منهج الإسلام في القضاء على الرق من خلال أساليبه لتجفيف منابعه . فنهى الإسلام عن الخطف والسطو ، اللذان كانا وسيلتين للحصول على الرقيق في الجاهلية ، فقد قال رسول الله ﷺ عن رب العالمين " قَالَ اللَّهُ ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ عَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَى مِنْهُ وَمَنْ يُعْطِ أَجْرَهُ."²³

فيوضح النبي ﷺ هنا مخاصمة الله عز وجل لمن باع الحر وكان سبباً في رقه أن الله سيكون له خصماً يوم القيامة فدل هذا على كون هذا الأمر من الكبائر إذ أنه متوعد من الله عز وجل في الآخرة .

والعبد إذا أسلم ثبتت له الحرية . روى الإمام أبو داود في سننه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال " خَرَجَ عَبْدَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعِي يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ قَبْلَ الصُّلْحِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَوَالِيَهُمْ فَقَالُوا يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ وَإِنَّمَا خَرَجُوا هَرَبًا مِنَ الرِّقِّ فَقَالَ نَاسٌ صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رُدُّهُمْ إِلَيْهِمْ. فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مَا أَرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا. وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ وَقَالَ هُمْ عُتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ."²⁴

قد رغب الله المسلمين في العتق في ما قال تعالى " وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ
وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ " (البقرة: ١٧٧). وقال الله تعالى " فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ
﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴾ فَكَ رَقَبَةٍ " (البلد: ١٣-١١: ٩٠).

وقد جعل الله فك الرقاب والعتق مصرفاً من مصارف الزكاة . قال الله تعالى " إِنَّمَا
الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنَ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (التوبة: ٦٠) .

و جعلها من كفارات كما قال الله تعالى " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَفْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا" (النساء ٩٢: ٤).

و قال الله تعالى " لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (المائدة ٨٩: ٥).

ثم قال الله تعالى " وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تَوَعَّظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ" (المجادلة ٣: ٥٨).

والمكاتبة وهى منح الحرية بعقد يتفق فيه على حرية العبد بعد توفيقه مبلغاً من المال.

وحكمه الوجوب فمتى طلب العبد المكاتبة وجب على السيد أن يجيب طلبه وإلا رفع دعواه لولي أمر المسلمين ، قال الله تعالى " وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ" (النور ٣٣: ٢٤).

و رواه الإمام البخارى من حديث أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت بأهلي في رمضان قال بجدة رقة قال لا ، قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع أن تطعم سبعين مسكيناً قال لا قال فجاء رجل من الأنصار يعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على أحوح مما يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لأبيها أهل بيت أحوح مما قال اذهب فأطعمه أهلك." ²⁵

و شرع التدبير للقضاء على الرق وهو أن يقول السيد لعبده، أنت حر عن دُرٍ منى ، أى بوفاتي ، أو يُطْلِقُ فيقول أنت مدبر، وهذان هما عندهم لفظا التدبير باتفاق . و جعلهم من ملك ذا رحم لرعاية عليهم . و قد قرر الإسلام إن الأمة إذا ولدت تعتق بعد موت سيدها .

و قد فرض الإسلام حقوق الرقيق كما رواه الإمام البخارى رحمه الله من حديث المعرور بن سويد رضى الله عنه قال " رأيت أبا ذرّ العفاريّ ، رضي الله عنه ، وعليه حلّة ، وعلى غلامه حلّة فسألناه عن ذلك فقال إني سابت رجلاً فشكاني إلى النبي صلى الله عليه

وسلم فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَدْتَهُ بِأَمِّهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَّلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبَسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعْيَبُوهُمْ. "26

و عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال " من قتل عبده قتلناه ومن جدد عبده جددناه "27 فيها هو العبد يقتص من سيده لما يلحقه به من أذى ، وفي صحيح البخارى " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَدَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جَلِدْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ. "28 ، وتأخير العقوبة للأخرة أشد من وقوعها في الدنيا .

و قد أمر الله تعالى بحسن المعاملة معهم في قوله " **وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِالْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** " (النساء: ٣٦).

فأثبت النبي ﷺ لهم الأخوة وفرض لهم الحقوق من مآكل وملبس ومشرب ونهى عن تكليفهم بما لا يطاق فإن كان لا بد فليساعد أحدكم أخاه . فهل هذه الصورة عن الرق هي التي في صدور الناس ؟

٦- إستباحة السبي مخالفة لهدى الأنبياء وحرص على الجهاد من أجل النساء: لقد شنع أعداء الإسلام عليه بأن هذا الدين ، يميل للشهوانية ، وإستفراغ الغرائز وإشباعها فالجواب على هذه الشبهة التي يثيرها أعداء الإسلام وتلقني صدي عند العامة من أهل الإسلام هناك عدة عناصر للإجابة .

لقد كان التسري من شرائع الأمم السابقة ، فقد تسري الأنبياء عليهم السلام ، فهذا أبو الأنبياء إبراهيم عليه السلام حينما أهدى له ملك مصر جاريته هاجر عليها السلام فتسرى بها وولدت له رسولا كريما هو إسماعيل عليه السلام .

وفي اليهودية نجد السبي في العهد القديم " **إِذَا خَرَجْتَ لِمُحَارَبَةِ أَعْدَائِكَ وَدَفَعَهُمُ الرَّبُّ إِلَيْكَ إِلَى يَدِكَ، وَسَبَيْتَ مِنْهُمْ سَبِيًّا- وَرَأَيْتَ فِي السَّبْيِ امْرَأَةً جَمِيلَةً الصُّورَةَ، وَالتَّصَفَّتْ بِهَا وَاتَّخَذَتْهَا لَكَ زَوْجَةً- فَحِينَئِذٍ تُدْخِلُهَا إِلَى بَيْتِكَ تَحْلِقُ رَأْسَهَا وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَهَا- وَتَنْزِعُ ثِيَابَ سَبْيِهَا عَنْهَا، وَتَقْعُدُ فِي بَيْتِكَ وَتَبْكِي أَبَاهَا وَأُمَّهَا شَهْرًا مِنَ الزَّمَانِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تُدْخِلُ عَلَيْهَا وَتَنْزَوِجُ بِهَا، فَتَكُونُ لَكَ زَوْجَةً.** - وَإِنْ لَمْ تُسَرَّ بِهَا فَأَطْلِقْهَا لِنَفْسِهَا. لَا تَبِعْهَا بَيْعًا بِفِضَّةٍ، وَلَا تَسْتَرِقْهَا

مِنْ أَجْلِ أَنْتَكَ قَدْ أَذَلَّتْهَا." 29

وهذا نص آخر يأمر فيه الرب المحاربين بالتمتع بالنساء اللاتي أُخِذْنَ ضمن الغنائم في الحرب " (وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالْأَطْفَالُ وَالْبَهَائِمُ، وَكُلُّ مَا فِي الْمَدِينَةِ مِنْ أَشْيَاءٍ، فَأَغْنَمُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ، وَتَمَتَّعُوا بِعَنَائِمِ أَعْدَائِكُمْ الَّتِي وَهَبَهَا الرَّبُّ إِلَيْكُمْ لَكُمْ)." 30

وهذا نبي الله داود عليه السلام يقول عنه الكتاب " (واخذ داود ايضا سراري ونساء من اورشليم بعد مجيئه من حبرون فولد ايضا لداود بنون وبنات). " 31

ثم في سليمان عليه السلام (من الامم الذين قال عنهم الرب لبي اسرائيل لا تدخلون اليهم وهم لا يدخلون اليكم لانهم يميلون قلوبكم وراء الهتهم فالتصق سليمان بمؤلاء بالحببة * وكانت له سبع مئة من النساء السيدات وثلاث مئة من السراري فامالت نساؤه قلبه) 32

وكذلك ملك مصر المقوقس، وكان نصرانيا، اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم مارية القبطية لتكون سرية له ، مما دل على علم أهل النصرانية في عهد النبوة بأن السبي من الأمور المستقرة لديهم بخلاف من خالفهم من أتباعهم المتأخرين الذين لم يجدوا سبيلاً للطعن إلا بمثل هذه المسائل التي لم يطعن بها سلفهم في أهل الإسلام.

أما السبي في الإسلام فليس كما يظن البعض أنه معاشرته جنسية فحسب بمجرد إتخاذ الأمة ، وإنما هو للإحصان لكلا الطرفين ، فهو إعفاف لولي أمر الأمة وللأمة نفسها حتى لا تفجر أو تنحرف ، وإشترط لها بعض علماء الحنفية ما يشترط للزوجة من كونها كتابية وأن يكون لها مهر وبيت مستقل ، قال تعالى " وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّهُنَّ بَفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ" (النساء ٢٥: ٤).

كما جعل لها الإسلام حقوقاً منها استبراء الرحم قبل الدخول بها "استبرؤهن بحيضه" 33 والجارية التي يتخذها سيدها للوطء تسمى سرية، فإذا حبلت من سيدها وأتت بولد سميت أم ولد ويثبت النسب بذلك، وتعتق بعد موت سيدها فتصير حرة.

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإحسان لمن وحسن معاشرتهن ورغب في عتقهن والزواج

منهن ، فقد روى الإمام البخارى رحمه الله من حديث أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَالَمَهَا فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ. "34

وقد مر معنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من الأسرى ، فقد تزوج السيدة جويرية بنت الحارث رضى الله عنها بعد غزوة المصطلق (شعبان ٥ هـ) ، وتزوج من السيدة صفية رضى الله عنها بعد فتح خيبر.

٧- حصول الجزية وهى ظلم ينافى العدل: تَلَقَّى أَهْلُ الْأَهْوَاءِ هَذِهِ الشَّبَهَةَ كَمَا هِيَ عَادَتُهُمْ

، دون فهم للنصوص الشرعية ودلالاتها وتفسير أئمة السلف لها ، ورأوا أن هذه النصوص القرآنية تمثل صورة من صور الإذلال والظلم للشعوب التى تدخل تحت ظل الدولة المسلمة ، غافلين بذلك عن كل ما أعطاه الإسلام لأهل الذمة من حقوق وعن المقصد الذى من أجله شرعت الجزية، فهى واجبات يلتزم بها الذمي أمام ما يتمتع به من حقوق .

الجزية من مادة جزى وهى من المجازاة أى كافأ عما أسدي إليه ، قيل الإجزاء لأنها

تجزئ عن أهل الذمة عوضاً عن حمايتهم وإقامتهم فى ديارهم .

قال الله تعالى " قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ" (التوبة ٢٩: ٩) .

ولفظ الصغار هنا قيل هو أن تجرى عليهم أحكام الإسلام فهو علامة على الخضوع لأحكام الإسلام السائدة فى ظل وجود الدولة المسلمة وهو دستورها السائد فى الحكم بين الناس حين الخصومات والنزاعات ، فلا ريب أنه لا بد من وجود دستور لإقامة العدل فى الأرض ، وهذا الدستور هو الشريعة الإسلامية التى وضعها الله ورسوله من أجل صلاح الناس فى الدنيا والدين.

لم ينفرد الإسلام بأحكام الجزية من بين الأديان السماوية ، فهنا نحن نجد فى العهد

القديم دليل على أخذ الجزية من الكنعانيين " (فَلَمَّ يَطْرُدُوا الْكَنْعَانِيِّينَ السَّاكِنِينَ فِي جَازَرَ. فَسَكَنَ الْكَنْعَانِيُّونَ فِي وَسَطِ أَفْرَاطٍ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ، وَكَانُوا عَبِيدًا تَحْتَ الْجِزْيَةِ.) "35

والعهد الجديد لم ينقض العهد القديم كما يظن البعض ، بل جاء ليكمل عليه كما

بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ " وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَلْجَلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا " (ال عمران ٥٠: ٣).

وقول المسيح في العهد الجديد مبيناً أن دعوته مكملة وتبع لمن قبله " (لَا تَظُنُّوا أَنِّي جِئْتُ لِأَنْقُضَ النَّامُوسَ أَوْ الْأَنْبِيَاءَ. مَا جِئْتُ لِأَنْقُضَ بَلْ لِأَكْمِلَ)."³⁶

وفي العهد الجديد نجد المسيح عليه السلام يسأل أحد أصحابه عن مسألة أخذ الجزية من غير من دان يدين الحق فيقول له " (مَاذَا تَظُنُّ يَا سِمْعَانُ؟ يَمَنْ يَأْخُذُ مَلُوكُ الْأَرْضِ الْجَيَايَةَ أَوْ الْجُزْيَةَ، أَمِنْ بَيْنِهِمْ أَمْ مِنَ الْأَخَانِبِ؟ قَالَ لَهُ بُطْرُسُ مِنَ الْأَخَانِبِ. قَالَ لَهُ يَسُوعُ فَإِذَا الْبُنُونَ أَخْرَارًا)."³⁷.

ونجده يقر ذلك في حوار آخر له حينما حاول الناس إمتحانه بمسألة أخذ الجزية قالوا له " (فَكُلُّنَا مَاذَا تَظُنُّ؟ أَيْجُورُ أَنْ تُعْطَى جُزْيَةٌ لِقَيْصَرَ أَمْ لَا؟) - فَعَلِمَ يَسُوعُ خُبْنَهُمْ وَقَالَ لِمَاذَا تُجْرِبُونِي يَا مَرَأُؤُونَ؟- أُرْوِي مُعَامَلَةَ الْجُزْيَةِ. فَقَدَّمُوا لَهُ دِينَارًا. -فَقَالَ لَهُمْ لِمَنْ هَذِهِ الصُّورَةُ وَالْكِتَابَةُ؟- قَالُوا لَهُ لِقَيْصَرَ. فَقَالَ لَهُمْ أَعْطُوا إِذَا مَا لِقَيْصَرَ لِقَيْصَرَ وَمَا لِلَّهِ لِلَّهِ. - فَلَمَّا سَمِعُوا تَعَجَّبُوا وَتَرَكُوهُ وَمَضُوا)."³⁸.

وقد كان النصارى في مصر يدفعون خمس وعشرين ضريبة لأهل ملتهم ، فكانت الضرائب على كل شيء ، حتى الموت كانت توجد له ضريبة تسمى ضريبة الموتى ولا يدفع المتوفى إلا إذا دفع أهله الضريبة ، ومن هنا قيلت الكلمة المشهورة بمصر (موت وخراب ديار) ، ولم يكونوا قادرين على تحملها ، فحاء الإسلام فرفعها عنهم ، ولم يكن مبلغ الجزية بالنسبة للضريبة شيئاً ، فكيف يتحمل هؤلاء القوم ضرائب لا حصر لها فرضها عليهم نصارى الرومان ، ثم يرتدون من ميل الجزية الزهيد الذى ما كان مفروضاً إلا على من يستطيع حمل السلاح فحسب؟

أما الجزية في الإسلام فقد شرعها الله عز وجل عقداً بين طرفين، الطرف الأول وهو الأمة المسلمة والطرف الثاني وهو الأمة التي دخلت في رعايتها. وينود هذا الإتفاق هي

- مشاركة في بناء الدولة التي يعيشون على أرضها .
- انتفاعهم بالمرافق العامة مع المسلمين .
- كما أن على المسلمين الزكاة ، فعلى أهل الذمة الجزية.
- قيام المسلمين بالدفاع عنهم لأنهم لا يحملون السلاح ، فلم يطالب الإسلام غير المسلمين بالدفاع عما لا يعتقدونه ، إلى جانب الحذر من خيانة من يخالف أهل الإسلام في العقيدة .

وقد روى البلاذري في كتابه فتوح البلدان أن المسلمون كانوا يأخذون من أهل حصص الجزية ، فلما علموا أن " جمع هرقل للمسلمين الجموع، وبلغ المسلمين إقبالهم إليهم

لوقعة اليرموك، ردوا على أهل حمص ما كانوا أخذوا منهم من الخراج وقالوا شغلنا عن نصررتكم والدفع عنكم فأنتم على أمركم. فقال أهل حمص لولا يتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم، ولندفعن جند هرقل عن المدينة مع عاملكم. ونهض اليهود فقالوا والتورة لا يدخل عامل هرقل مدينة حمص إلا أن نغلب ونجهد. فأغلقوا الابواب وحرسوها. " ³⁹ فسقطت الجزية عنهم في هذا العام .

والجزية تجب على أعيان محددة ، وهذا يرد فرية أنها ظلم أو استحلال للمال ، فلو كان المال هدفاً لفرضت على كل ذمي ، فإنها لا تؤخذ إلا من جرت عليهم الموسي ، أى ممن هم فى سن يسمح لهم بالجهاد ، ودليل ذلك قوله تعالى " قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ" (التوبة ٢٩: ٩) .

فلا تؤخذ من شيخ ولا طفل ولا امرأة ، كما أنه مبلغ محدد فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضى الله عنه أن يأخذ من أهل اليمن عن كل حالم ديناراً أو عدله معافرياً(المعافري ثوب من ثياب اليمن).

يقول المؤرخ الفرنسي جوستاف لوبون فى كتابه (حضارة العرب) " وكان يمكن أن تُعمى فتوح العرب الأولى أبصارهم و أن يقترفوا من المظالم ما يقترفه الفاتحون عادة و يسيعوا معاملة المغلوبين و يكرهوهم على اعتناق دينهم الذى كانوا يرغبون فى نشره فى العالم ، ولو فعلوا هذا لتألبت عليهم جميع الأمم التى كانت غير خاضعة لهم بعد، ولأصابهم مثل ما أصابت الصليبيين عندما دخلوا بلاد سورية موخراً، ولكن العرب اجتنبوا ذلك، فقد أدرك الخلفاء السابقون الذين كان عندهم من العبقريّة السياسية ما ندر وجوده فى دعاة الديانات الجديدة، أن النظم و الأديان ليست مما يفرض قسراً، فعاملوا، كما رأينا ، أهل سورية و مصر و إسبانية و كل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم و معتقداتهم غير فاضحين عليهم سوى جزية زهيدة ، فى الغالب، إذا ما قيست بما كانوا يدفعونه سابقاً، فى مقابل حفظ الأمن بينهم ، فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متساهلين مثل العرب ولا دينا مثل دينهم . " ⁴⁰ و يكتب أيضاً " و لم يكن سلوك عمرو بن العاص بمصر أقل رفقاً من ذلك فقد عرض على المصريين حرية دينية تامة و عدلاً مطلقاً و احتراماً للأموال و جزية سنوية ثابتة لا تزيد على خمسة عشر فرنكاً عن كل رأس بدلاً من ضرائب قياصرة الروم الباهظة ، فرضي المصريون طائعين شاكرين بهذه الشروط دافعين للجزية سلفاً، و قد بالغ العرب فى الوقوف عند

حد هذه الشروط و التقييد بما فأحبهم المصريون الذين ذاقوا الأمرين من ظلم عمال قياصرة القسطنطينية النصرى، و أقبلوا على اعتناق دين العرب و لغتهم بما إقبال . ونتائج مثل هذه لا تنال بالقوة كما قلت غير مرة، ولم يظفر بمثلها من ملك مصر من الفاتحين قبل العرب .⁴¹ ورغم وجود الجزية بهذا المبلغ الزهيد ، فإن من يدخل الإسلام عليه زكاة قد تصل إلى أضعاف ما يدفعه كجزية ، إلا أننا نجد الناس تدخل في دين الله أفواجا ، ليس هرباً من الجزية لأن للزكاة نصاب أعظم منها ، وإنما لأنه الحق الذي أرسل الله به سيد الخلق . وهنا سؤال يطرح نفسه، أى دين هذا وأى عقيدة هذه التى يتنازل المرء عنها من أجل المال ، لا أقول من أجل بضع دربهامات؟ إن ما فعله المسلمون على مدار العصور يعد نموذجاً فريداً بذلك لإثبات أنه ما من شيء له سلطة على تغيير العقيدة والدين ، إذ قُتِلَ أهلهم وذويهم ، فما كان منهم إلا أن فروا بدينهم تاركين أموالهم وديارهم . ومن ظن أن الجزية من الظلم لأهل الذمة فقد جانب الصواب لما سبق ذكره ، ولم ينظر لما كفله الإسلام لأهل الذمة . فقد قال الله تعالى " لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المتحنة: ٨: ٦٠) .

والبر والعدل في معاملتهم من حسن الخلق وعودتهم في مرضهم وشهود جنائزهم وتعزيتهم في أحزانهم وتهنئتهم فيما لا علاقة له بدينهم كالتهنئة على الرزق بالولد والنجاح والزواج ، وأكل ذبائحهم ، والنكاح منهم، والتجارة معهم. و قد ورد النهى عن الظلم والعدوان عموماً وعن ظلمهم والعدوان عليهم خصوصاً . قال الله تعالى " وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا" (المائدة: ٢: ٥) . وقال الله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (المائدة: ٨: ٥) .

والنبي صلی الله علیه وسلم يقول " مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُؤْخَذُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا" .⁴² فيها هو رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول وهو يوصي أصحابه بأقباط مصر من بعده قائلاً "إذا فتحتم مصر فاستوصوا بالقبط خيراً ، فإن لهم ذمة ورحما ، يعني أن أم إسماعيل كانت منهم."⁴³

و قال الله تعالى " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" (التوبة ٩:٦٠). فقال بعض العلماء بجواز الصدقات لهم تأليفاً لقلوبهم.

ومن باب أولى الصدقة لقوله تعالى " لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المتحنة ٨:٦٩).

فهذا كل ما حرص اليهود و النصارى من حمص أن يقولوا " لولا يتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم، ولندفعن حند هرقل عن المدينة مع عاملكم. " ونخص اليهود فقالوا "والتوراة لا يدخل عامل هرقل مدينة حمص إلا أن نغلب ونجهد. " فأغلقوا الابواب وحرسوها. هل الجزية يرى ظلما في ضوء هؤلاء البراهين؟

فهذا هو وجه الإسلام الحقيقي وليس الذي يزعمون أعداء دين الحق . فهم كما قال فيهم القرآن " يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١٠٠﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ " (التوبة ٩ : ٣٣، ٣٢).

الهوامش

- 1 - العهد القديم، سفر التثنية (١٣،١٤: ٢٠)
- http://st-takla.org/Bibles/Download-Arabic-Bible-Doc.html
- 2 - العهد القديم، سفر التكوين (٢٧: ٤٩)
- 3 - صحيح البخارى، كتاب الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو (٢٨٨٧) ٤/٤١
- 4 - سنن الترمذى، كتاب الزهد، باب منه (٢٣٢٢) ٤/٥٦١
- 5 - صحيح البخارى، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتخليهم عن الدنيا (٦٤٥٩) ٨/١٢١
- 6 - صحيح البخارى، كتاب المغازى، باب تسمية من سمى من أهل بدر (٤٠٣٦) ٥/١١٥
- 7 - صحيح البخارى، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم (٢٩١٦) ٤/٤٩
- 8 - صحيح البخارى، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة (٢٩٤٣) ٤/٥٨
- 9 - صحيح مسلم، باب الإمتسك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان (٨٧٣) ٢/٣

- 10 - صحيح البخارى، كتاب المغازى، باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد لبنى جذيمة (4339) 5/203
- 11 - سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الإمام يستأثر بشيء من الفى لنفسه (2757) 3/36
- 12 - صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب ذِكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُقْتَلُ بِدَرِّهِ (3950) 5/91
- 13 - الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، ص 475، 476
- 14 - الرحيق المختوم، ص 194
- 15 - صحيح البخارى، كتاب الصلاة، باب قول النبي جعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً (438) 1/119
- 16 - البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجُردِي الخراساني، أبو بكر. دلائل النبوة، ص 6/322
- 17 - صحيح البخارى، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة (2946) 4/58
- 18 - صحيح البخارى، كتاب المناقب، باب علامات النبوة (3612) 4/244
- 19 - سبيل المهدي والرشاد في سيرة خير العباد، 5/ 242
- 20 - صحيح البخارى، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة (2941) 4/55
- 21 - لوبون، غوستاف، الدكتور، حضارة العرب، ص 605
- 22 - العهد القديم، سفر التثنية 20: 14
- 23 - صحيح البخارى، كتاب البيوع، باب إثم من باع حراً (2227) 3/108
- 24 - سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون (2702) 3/17
- 25 - صحيح البخارى، كتاب الهبة، باب إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت (2600) 3/210
- 26 - صحيح البخارى، كتاب العتق، باب قول النبي العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون (2545) 3/195
- 27 - سنن الترمذى، باب ما جاء في الرجل يقتل عبده (1414) 4/26
- 28 - صحيح البخارى، كتاب الحدود، باب قذف العبيد (6858) 8/218
- 29 - العهد القديم، سفر التثنية 14-10: 21

- 30 - العهد القديم، سفر التثنية ١٤: ٢٠.
- 31 - العهد القديم، سفر صموئيل الثاني ٥: ١٣.
- 32 - العهد القديم، سفر الملوك الأول ٢٠: ١١.
- 33 - الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي البرهان فوري. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، باب الإستبراء (٢٨٠٣٦) ٩/٧٠١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان. الطبعة الخامسة ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- 34 - صحيح البخارى، كتاب العتق، باب فضل من أدب جاريته وعلمها (٢٥٤٤) ٣/١٩٤.
- 35 - العهد القديم، سفر يشوع ١٠: ١٦.
- 36 - العهد الجديد، إنجيل متي ٥/١٧.
- 37 - العهد الجديد، إنجيل متي ٢٦: ٢٥، ١٧.
- 38 - العهد الجديد، إنجيل متي ٢٢-١٧: ٢٢.
- 39 - البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر، أبو العباس. فتوح البلدان ١/١٦٢، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان. الطبعة ١٤٠٧هـ.
- 40 - حضارة العرب، ص ٦٠٥.
- 41 - حضارة العرب، ص ١٣٥.
- 42 - صحيح البخارى، كتاب الجزية والموادعة، باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣١٦٦) ٤/١٢٠.
- 43 - دلائل النبوة، ص ٦/٣٢٢.